على ان الارسال دليل الوضوح وعلى ان الراوى اذا لم يتضح الامر عنده بان بلغه
من واحد او من فى حكمه اسنده اليه ليتحمله ما تحمل عنه واما مراسيل من دون هؤلاء
فقد اختلف فيها فقال بعضهم لا تقبل لظهور الفسق فى هذه القرون الا من اشتهر
انه لا يروى الحديث الا عن ثقة مثل ارسال محمد بن الحسن رحمه الله والمسند
ثلثة اقسام احدها المتواتر وهو ما يرويه قوم لا يحصى عددهم ولا يتوهم تواطئهم
على الكذب لكثرتهم وعدالتهم ويدوم هذا الحد فى كل واحد الى ان يتصل برسول الله
وذلك مثل نقل القرآن والصلوات الخمس واعداد الركعات ومقادير الزكوة وما
اشبه ذلك وهذا القسم يوجب علم اليقين بمنزلة العيان علما ضروريا ومن
انكره لم يعرف دينه ودنياه ويكفر بالاتفاق وثانيها المشهور وهو ما كان
من الاحاد فى الاصل ثم انتشر فصار ينقله قوم لا يتوهم تواطئهم على الكذب
وهم القرن الثانى بعد الصحابة ومن بعدهم واولئك قوم ثقات ائمة لا يتهمون
بالكذب فصار شهادتهم وتصديقهم بمنزلة المتواتر حتى قال الجصاص
انه احد قسمى المتواتر وقال عيسى بن ابان يضلل جاحده ولا يكفر مثل
حديث الرجم والمسح على الخفين والتتابع فى صيام كفارة اليمين وهو لما كان من
الاحاد فى الاصل ثبتت به شبهة سقط بها علم اليقين وافاد علم الطمانينة و
ثالثها خبر الواحد وهو الذى يرويه الواحد او الاثنان فصاعدا لا عبرة
للعدد فيه بعد ان يكون دون المشهور والمتواتر وهو حجة للعمل فى الدين
والدنيا لقوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة وهى اسم للواحد فصاعدا
ولان خبر الواحد يفيد غلبة الظن وانها توجب العمل لعدم توقفه على اليقين

ببينة

ببينة والشهادة انما اختصت بالعدد لان الدعوى يعارضها الانكار فاذا اتى
بشاهد فقد ترجح جهة الصدق لكن عارضه شهادة الاصل فان الذمم
خلقت فى الاصل بريئة وعن الحقوق عرية فلا بد من شاهد آخر ليكون شغلها
بحجة قوية ثم خبر الواحد مطلقا اما ان يكون متصلا الى النبى عليه السلام او منقطعا
والمنقطع اما ان يكون منقطعا صورة والمرسل وقد مر بحثه او منقطعا معنى
وان كان متصلا صورة وهو على نوعين احدهما منقطع لنقصان فى الراوى بفوات
شرط من شرائط التى ذكرت فى الاصول من العدالة والاسلام والضبط والعقل
وثانيهما منقطع بمعارضة دليل منه او بكونه شاذا فيما يعم به البلوى كحديث
الجهر بالتسمية ورفع اليدين فى الركوع او باعراض الائمة من الصحابة
عنه قسم المحدثون السنة الى مسند ومرسل ومنقطع ومعضل لانه ان ذكر الراوى
الذى ليس بصحابى جميع الوسائط التى بينه وبين النبى عليه السلام فالخبر مسند
وان ترك واسطة واحدة بين الروايتين فمنقطع وان ترك واسطة فوق
الواحد فمعضل وان لم يكن الواسطة اصلا فمرسل كذا فى التلويح وقسموا
السنة ايضا بتقسيم اخر فقالوا السنة اما مرفوع او موقوف او مقطوع و
المرفوع ما اضيف الى رسول الله عم خاصة قولا او فعلا او تقريرا متصلا
او منقطعا او معضلا او مرسلا والموقوف ما اضيف الى الصحابى كذلك و
المقطوع ما اضيف الى التابعى او من دونه كذلك كذا فى الهروى قال اهل الحديث
واعلم ان ما نقل عن رسول الله عليه السلام ثلثة اقسام ما يعلم صدقه وما
يعلم كذبه وما لا يعلم حاله منهما الاول خبر بلغت رواته فى كل طبقة مبلغا

Copyright © King Saud University